

# طريقة تسجيل طفلكم المولود مؤخرا

## معلومات للهاربات والهاربين

### حقوق طفلك المولود مؤخرا في المانيا

تعتبر اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الامم المتحدة (UN-KRK) قانوناً نافذاً في المانيا. تعهدت المانيا "بتسجيل كل طفل بعد ولادته فوراً" (المادة 7، الفقرة 1 من اتفاقية 1 UN-KRK – Art. 7 Abs. 1). لمنحة خدمات اجتماعية مثل الفحوصات الطبية الوقائية وخدمات كثيرة أخرى. تسجيلاً رسمياً موثقاً بشهادة ميلاد (Geburtsurkunde) او كشف من سجل المولودين (Auszug aus dem Geburtenregister). ويحتاج طفلكم هذه الوثائق في حياته اللاحقة أيضاً لاثبات هويته اما السجلات.

### كيف يحصل طفلك على شهادة الميلاد؟

يخبر المستشفى مكتب الاحوال الشخصية (Standesamt) عن ولادة طفلك. ويجب عليك ضمن 4 أيام من الولادة الذهاب إلى مكتب الاحوال الشخصية (Standesamt) الواقع في البلدية حيث ولدت طفلك، وعند اللزوم برفقة مترجم أو مترجمة. يمكنك الاستفسار عن مكتب الاحوال الشخصية المسؤول في المستشفى. في بعض الأحيان يوجد هذا المكتب داخل مستشفى الولادة.

الوثائق المطلوبة التي يجب اخذها معك في زيارتك إلى مكتب الاحوال الشخصية:

- وثيقة الهوية (Flüchtlingsausweis) او بطاقة هوية اللاجئين (Aufenthaltsgestattung) (Identifikationsnachweis) (Rخصة السماح بالاقامة)
- شهادات ميلاد (Geburtsurkunden) والذي الطفل (الاصل ونسخة مترجمة إلى اللغة الالمانية ومصدقة عليها)
- اذا كنت مروجباً: شهادة الزواج (Heiratsurkunde) او عقد الزواج (Ehevertrag) (الاصل ونسخة مترجمة إلى اللغة الالمانية ومصدقة عليها)


من الامثلة الاتفاقي على موعد في مكتب الاحوال الشخصية والاستفسار عن صرورة تقديم وثائق إضافية. يجب تقديم كافة الوثائق بالاصل ونسخة مترجمة إلى اللغة الالمانية ومصدقة عليها. يمكنك اخذ شهادة الميلاد (Geburtsurkunde) بعد تسليم الوثائق المطلوبة باسبوعين إلى 6 أيام.

### ما العمل اذا نقصت الوثائق المطلوبة؟

حي اذا ما وجدت لديك الوثائق المطلوبة لاصدار شهادة ميلاد يتوجب عليك الذهاب إلى مكتب الاحوال الشخصية الواقع في البلدية حيث ولدت طفلك! يستحق طفلك شهادة ميلاد او كشف من سجل المولودين.

اذا لم يملأ والدا الطفل الوثائق المطلوبة يمكن اصدار شهادة الميلاد بواسطة إقرار بحلف اليمين (Eidesstattliche Erklärung) (المادة 9 الفقرة 2 من قانون الاحوال الشخصية – § 2 PStG). اذا كان هذا مستحيلاً فتشتغلون انتم وطفلكم **كشفاً من سجل المولودين (Auszug aus dem Geburtenregister)**. يعتبر هنا الكشف - على سواء شهادة الميلاد - وثيقة رسمية مؤقتة (انظر المادة 55 الفقرة 1 الرقمان 1 و4 من قانون الاحوال الشخصية، المادة 54 الفقرتان 1 و2 من قانون الاحوال الشخصية والمادة 35 الفقرة 1 من لائحة الاحوال الشخصية - vgl. § 55 Abs. 1 Nr. 1 und Nr. 4. (PStG, § 54, Abs. 1 und 2 PStG und § 35, Abs. 1 PStV).

تبين اذا لم تملكون الوثائق الخاصة بكم فيسجل طفلكم في سجل المولودين دائمًا تحت اسم عائلة الام اولاً. يمكن فيما بعد اضافة اسم الاب او تغيير اسم عائلة الطفل الى اسم عائلة الاب لاحقاً.



المهم في كل هذه الحالات: اسأل قبلاً واطلب موعداً مع مكتب الخدمات الاجتماعية في المستشفى. هناك تقدم لك المساعدة.

مبادرة من طرف :

